رابط المادة على منصة باحث

التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية)كتاب الصلاة(

92- كتاب الصلاة من التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال مجد الدين عبدالسلام بن عبدالله ابو البركات - 00:00:00

المعروف ابن تيمية الحواني قال رحمه الله في كتابه المنتقى من احاديث الاحكام باب حضور النساء المساجد وفضل صلاتهن في بيوتهن هذه الترجمة تضمنت مسألتين المسألة الاولى هو حكم حضور النساء الى المساجد - 00:00:20

والثانية ان صلاة النساء في بيوتهن افضل نعم فاما حضور النساء الى المساجد فهذا امر مشروع وسوف يأتي النهي عن منع النساء من الحظوظ الى المسجد ولكن الافضل للمرأة هو الصلاة في البيت. هذا هو الافضل - 00:00:49

الا في صلاة العيد هو الذي جاء الامر بخروجهن في صلاة العيد فقط واما ما سوى صلاة العيد من الصلوات فالافضل لهن في بيوتهن قال عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استأذنكم نساؤكم - 00:01:22

بالليل الى المساجد فاذنوا لهن قال رواه الجماعة الا ابن ماجة يعني احمد والبخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي نعم في هذا الحديث ان على المرأة ان تستأذن من زوجها لان رب الاسرة هو الزوج - 00:01:48

المسألة الثانية بالليل وهذا ذهب اليه بعض اهل العلم فقالوا ان المرأة لا تخرج الى المسجد الا في الصلاة الليلية الا في الصلاة الليلية بخلاف النهار كالظهر والعصر. فان يعني في وقت النهار - 00:02:15

يعني يعني تكون واضحة فالليل ليكون الليل استووا. والجمهور يقولون ان هذا ليس له مفهوم خالف تقييد ذلك بالليل ليس له مفهوم مخالفة نعم الامر الثالث فاذنوا لهن فجاء الامر بالاذن لهن - 00:02:40

وفي لفظ لا تمنعوا النساء ان يخرجن الى المساجد وبيوتهن خير لهن رواه احمد وابو داوود وقال وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:05

قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات اي غير متطيبات ولا متزينات فلا يجوز للمرأة ان تتطيب وتخرج الى المسجد. ولا تتزين في خروجها الى المسجد. رواه احمد - 00:03:27

وابو داوود وهو صحيح وعلى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة اصابت بخور وان فلا تشهدنا معنى العشاء الاخرة صادت بخور - 00:03:52

فلا تشهد معنى العشاء الاخرة فلا يجوز لها في هذه الحالة ان تخرج الى المسجد. رواه مسلم وابو داود والنسائي قال وعن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير مساجد النساء - 00:04:17

قاعه بيوتهن رواه احمد. وهذا لا يصح فيه دواجب السمح قال وعن يحيى بن سعيد بن قيس الانصابي عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية وكانت عمة ليحيى ابن سعيد عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت قالت - 00:04:42

لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى من النساء ما رأينا هذا في زمن عائشة لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء ما رأين لمنعهن من المسجد. كما منعت بنو اسرائيل نساءها - 00:05:07

قلت لعمرتا ومنعت بني اسرائيل نساءها؟ قالت نعم متفق عليه اذا على المرأة ان تخرج غير متطيبة ولا متزينة نعم بل محتشمة ومتسترة نعم ولعل نقرأ في البخاري - 00:05:35